في الوضوء على موضع الشعر بعد حلقه لعدم طرو
حدث به وكذا لا يعاد الغسل بقص ظفر وشاربه
لعدم طرو حدث وان استحب الغسل ﴿ فصل ﴾
في سنن الوضوء يسن في حال الوضوء ثمانية عشر شيا
ذكر العدد تسهيلا للطالب لا للحصر والسنة لغة الطريقة
ولو سيئة واصطلاحا الطريقة المسلوكة في الدين من غير
لزوم على سبيل المواظبة وهي الموكدة ان كان النبي صلى
الله عليه وسلم تركها احيانا واما التي لم يواظب عليها ففي
المندوبة وان اقترنت بوعيد لمن لم يفعلها ففي مندوب
للوجوب فيسن غسل اليدين الى الرسغين في ابتدا الوضوء
الرسغ بضم الراء وسكون السين المهملة وبالغين المعجمة
المفصل الذي بين الساعد والكف وبين الساق والقدم
فيه وسوا استيقظ من نوم اولا ولكنه اكد في الذي لا تيقن
لقوله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من منامه
فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ولفظ مسلم حتى يغسلها
ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده واذا لم يمكن اماله الاناء
يدخل اصابع يسراه الخالية عن نجاسة متحققة ويصب
على كفه اليمنى حتى ينقيها ثم يدخل اليمنى ويغسل يسراه
وان زاد على قدر الضرورة فادخل الكف صار الماء

مستعمل

مستعملا والتسمية ابتدا حتى لو نسيها فذكرها في
خلاله وسمى لا تحصل السنة بخلاف الاكل لان الوضوء
عمل واحد وكل لقمة فعل مستانف لقوله صلى الله عليه
وسلم من توضا وذكر اسم الله فانه يطهر جسده كله ومن
توضا ولم يذكر اسم الله لم يطهر الا موضع الوضوء والمنقول
عن السلف وقيل عن النبي صلى الله عليه وسلم في لفظها
بسم الله العظيم والحمد لله على دين الاسلام وقيل الافضل
بسم الله الرحمن الرحيم لعموم كل امر ذي بال الحديث ويسمي كذلك
قبل الاستنجا وكشف العورة في الاصح والسواك بكسر
السين اسم للاستياك وللعود ايضا والمراد الاول
لقوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي
لامرتهم بالسواك عند كل صلاة او مع كل صلاة ولما
ورد ان كل صلاه به تفضل سبعين صلاة بدونه
وينبغي ان يكون ليينا في غلظ الاصبع طول شبر مستويا
قيل المعقد من الاراك وهو من سنن الوضوء ووقته
المسنون في ابتدائه لان الابتدايه سنة ايضا عند
المضمضة على قول الاكثر وقال غيرهم قبل الوضوء وهو
من سنن الوضوء عندنا لا من سنن الصلاة فتحصل
فضيلته لكل صلاة اداها بوضوء استاك فيه ويسن

Copyright © King Saud University